

Distr.: General
19 April 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠

نيويورك، ٢٨ حزيران/يونيه - ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠

البند ١ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠

(الفرع "أولاً") وشروح جدول الأعمال المؤقت (الفرع "ثانياً").



أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لدورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠١٠ (مقرر المجلس ٢٠٣/٢٠١٠).

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى:

- (أ) الحوار الرفيع المستوى في مجال السياسات الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية؛
- (ب) منتدى التعاون الإنمائي؛
- (ج) الاستعراض الوزاري السنوي:
- تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛
- (د) المناقشة المواضيعية:
- الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

- ٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:
- (أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات؛
- (ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي.

الجزء المتعلق بالتنسيق

- ٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٩.

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛
 - (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقارير هيئات التنسيق؛
 - (ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣؛
 - (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
 - (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
 - (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها؛
 - (و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛
 - (ز) التبغ أو الصحة.
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

- ١٠ - التعاون الإقليمي:
- ”المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية: منظورات إقليمية“.
- ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللشعب العرب في الجولان السوري المحتل.
- ١٢ - المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:
- (أ) التنمية المستدامة؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) الإحصاءات؛
- (د) المستوطنات البشرية؛
- (هـ) البيئة؛
- (و) السكان والتنمية؛
- (ز) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- (ي) رسم الخرائط؛
- (ك) المرأة والتنمية.
- ١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:
- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛

- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (و) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛
- (ز) حقوق الإنسان؛
- (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- (ط) خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز.

ثانياً - الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومساءل تنظيمية أخرى

أقر المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠١٠ جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠٣/٢٠١٠).

الوثائق

- جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠ (E/2010/100)
- برنامج العمل المقترح للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠ (E/2010/L.5) (سيصدر لاحقاً)
- حالة وثائق الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠ (E/2010/L.6) (سيصدر لاحقاً)

ألف - الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى

(أ) الحوار الرفيع المستوى في مجال السياسات الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية

وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ١٦/٦١، سيعقد المجلس خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته حواراً رفيع المستوى في مجال السياسات مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن التطورات الحالية في الاقتصاد العالمي.

الوثائق

- دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠١٠: لحة عامة (E/2010/50)
- الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم في منتصف عام ٢٠١٠

(ب) منتدى التعاون الإنمائي

كلفت الجمعية العامة المجلس، في الفقرة ١٥٥ (ب) من قرارها ١/٦٠ المعنون "نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥"، بعقد منتدى رفيع المستوى للتعاون الإنمائي كل سنتين لاستعراض الاتجاهات السائدة في مجال التعاون الإنمائي الدولي، بما في ذلك الاستراتيجيات، والسياسات، والتمويل، وزيادة الاتساق بين الأنشطة الإنمائية التي يضطلع بها مختلف الشركاء في التنمية، وتعزيز الصلات بين أعمال الأمم المتحدة المتعلقة بوضع المعايير وأعمالها التنفيذية.

وطلبت الجمعية العامة كذلك إلى المجلس، في الفقرة ٥ من قرارها ١٦/٦١، أن ينظر في الإعلان عن إنشاء المنتدى خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ ثم عقده بعد ذلك في نيويورك اعتباراً من عام ٢٠٠٨. وبناء على ذلك، أطلق منتدى التعاون الإنمائي في جنيف في تموز/يوليه ٢٠٠٧، وقرر المجلس عقد أول اجتماع من الاجتماعات التي يتعين عقدها كل سنتين في نيويورك في عام ٢٠٠٨.

وسينظر منتدى التعاون الإنمائي في تقرير معلومات أساسية تحليلي يقوم بإعداده الأمين العام بشأن الاتجاهات والتقدم المحرز في التعاون الإنمائي الدولي (قرار الجمعية العامة ١٦/٦١، الفقرتان ٦ و ٧).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والتقدم المحرز في التعاون الإنمائي الدولي

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثانية عشرة (٢٢-٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠ (E/2020/33))

(ج) الاستعراض الوزاري السنوي:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

عملاً بالفقرة ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المعنون "نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥"، والفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيُعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن موضوع الاستعراض الوزاري

السنوي (مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٥٨). وسيتضمن التقرير إسهامات يقدمها عدد من كيانات الأمم المتحدة المعنية وسيقدم أيضا توصيات متعلقة بالسياسات لكي ينظر فيها المجلس. وبالإضافة إلى ذلك، ستعرض على المجلس الأجزاء ذات الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثانية عشرة.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(د) المناقشة المواضيعية:

الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

عملا بالفقرتين ١٥٥ و ١٥٦ من الوثيقة الختامية للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، قررت الجمعية العامة في قرارها ١٦/٦١ أن يواصل المجلس تعزيز الحوار العالمي بوسائل منها تدعيم الترتيبات القائمة، بما في ذلك إجراء مناقشة مواضيعية لمسألة يقررها المجلس تكون ذات صلة بالمليدين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بالاستناد إلى تقرير يقدمه الأمين العام.

وعملا بمقرر المجلس ٢٠٠٩/٢١٠، سيكون الموضوع المخصص للمناقشة المواضيعية للمجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ هو "الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثانية عشرة (E/2010/33)

الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2010/15)

باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

قرر المجلس، في مقرره ٢٠٠٩/٢١٦، أن يرحى النظر في تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورها السادسة عشرة إلى الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٠.

الوثائق

تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورها السادسة عشرة^(١) (A/65/39)

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

- قامت الجمعية العامة، في قرارها ٢٠٠٨/٦٢ المتخذ في دورتها الثانية والستين، بما يلي:
- في الفقرة ٩٣، طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً سنوياً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه. وفي ذلك الخصوص، طلب المجلس، في الفقرة ١٣ من قراره ٢٠٠٨/٢، إلى الأمين العام، أن يبلغ، في تقريره السنوي بشأن أداء نظام المنسقين المقيمين، عن مشاركة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي ليس لها وجود مقيم، في نظام المنسقين المقيمين وعما تقدمه من دعم له في هذا الشأن، وعن التقدم المحرز في تعزيز أثره في التنمية، والاتساق والفعالية والكفاءة، وتكاليف التنسيق عن طريق المنسقين المقيمين ومنافعه، مع إيلاء العناية تحديداً للمستويين الإقليمي والقطري.
 - وفي الفقرة ١١٢، طلبت إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وإلى مجالس إدارتها أن تقيم التقدم المحرز، بما في ذلك التكاليف والمنافع، في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وأن تحلل الآثار المحتملة على برامج الأنشطة الإنمائية، وأن تقدم تقريراً سنوياً عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية.

(١) يقدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس.

• وفي الفقرة ١٤٢، طلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، استنادا إلى المعلومات الواردة من صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة، تقارير تفصيلية عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة القرار المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة العامة، من أجل تقييم تنفيذ هذا القرار بهدف كفالة تنفيذه تنفيذا تاما.

وقامت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، بما يلي:

• وفي الفقرة ٤ من قرارها ٢٣/٢٣٢، طلبت إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة أن يقوموا باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل القيام، بحلول عام ٢٠١٠، بإدماج المعلومات الواردة في تقرير نفقات منظومة الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني وإضافته الإحصائية بحلول عام ٢٠١٠ في تقرير التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية.

• وفي الفقرة ٢١ من قرارها ٢٣/٣١١، طلبت إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بإطلاع المجلس بانتظام على التقدم المحرز والتحديات المواجهة في مجال تبسيط ومواءمة ممارسات تسير الأعمال على صعيد نظام الأمم المتحدة الإنمائي، وأن يحيل أي مسألة تستدعي اتخاذ قرار على الصعيد الحكومي الدولي إلى الهيئات الحكومية الدولية المعنية.

وطلب المجلس إلى الأمين العام، في الفقرة ١٣ من قراره ٢٠٠٨/٢، أن يبلغ، في تقريره السنوي بشأن أداء نظام المنسقين المقيمين، عن مشاركة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي ليس لها وجود مقيم، في نظام المنسقين المقيمين وعمما تقدمه من دعم له في هذا الشأن، وعن التقدم المحرز في تعزيز أثره في التنمية، والاتساق والفعالية والكفاءة، وتكاليف التنسيق عن طريق المنسقين المقيمين ومنافعه، مع إيلاء العناية تحديدا للمستويين الإقليمي والقطري. وطلب المجلس كذلك إلى الأمين العام، في الفقرة ٢٢ من القرار المذكور، أن يبذل قصارى جهده لكفالة عرض المعلومات المقدمة استجابة للفقرة ١١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٢٢ في شكل تقرير في دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المقبلة.

وكرر المجلس، في الفقرة ٤ من قراره ٢٠٠٩/١، طلب الجمعية العامة إلى المديرين التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها الخاصة مواصلة تقديم تقارير سنوية إلى مجالس إدارتها عن التدابير المتخذة والمعتمزم اتخاذها لتنفيذ القرار ٢٠٨/٢٢. فضلا عن ذلك،

طلب المجلس، في الفقرة ٢٠ من ذلك القرار، إلى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمواصلة تطوير نهج وأدوات تتيح قياس تكاليف التنسيق ومنافعه، وتقديم تقرير عن ذلك يتضمن معلومات عن أفضل الممارسات والدروس المستخلصة من الميدان فيما يتعلق بأداء نظام المنسقين الإقليميين، وطلب إلى الأمين العام أن يضمّن التقرير الذي سيقدمه إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ معلومات عن التحديات والإنجازات.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٨^(١)

تقرير الأمين العام عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه

تقرير الأمين العام عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير الأمين العام عن الإجراءات التي اتخذتها المجالس التنفيذية ومجالس إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ومجالس إدارتها في مجال تبسيط نظام الأمم المتحدة الإنمائي ومواءمته

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

سُتعرض على المجلس التقارير السنوية للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٦٢، المرفق، وقرار الجمعية ٦٢/٢٠٨، وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥).

وطلب المجلس أيضا إلى الصناديق والبرامج أن تقوم، من خلال مجالسها التنفيذية، بتضمين ما يلي في تقاريرها السنوية المقدمة إليه: (أ) فرع يعرض التدابير المتخذة تنفيذاً لأحكام استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية؛ و (ب) فرع عن الأنشطة والتدابير المضطلع بها في إطار الموضوع المخصص للاجتماع الرفيع

المستوى من الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية (قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ وقرار المجلس ٣٣/١٩٩٤).

وتشمل التقارير تحليلاً متعمقاً للمشاكل المواجهة والدروس المستخلصة، مع التركيز على المسائل الناشئة عن تنفيذ برنامج الأمين العام للإصلاح، واستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات، ومتابعة نتائج المؤتمرات الدولية، حتى يتسنى للمجلس الاضطلاع بدوره التنسيق (قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، المرفق، وقرار الجمعية ١٩٢/٥٣، وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥).

الوثائق

تقارير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٩، وعن دورته العادية الأولى ودورته السنوية لعام ٢٠١٠ (E/2010/35)

التقرير المقدم إلى المجلس من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (E/2010/5)

تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٩، وعن دورته العادية الأولى لعام ٢٠١٠ (E/2010/34 (Part I)/Add.1 و E/2010/34 (Part I))

التقرير السنوي المقدم إلى المجلس من المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (E/2010/6)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام ٢٠٠٩ (E/2010/36)

التقرير السنوي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٩ (E/2010/14)

جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٩

طلب المجلس، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٨، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس لينظر فيه المجلس في الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية للسنة التالية.

وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام، في الفقرة ٦ من قراره ٥/٢٠٠٩ المعنون "التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل"، أن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار.

وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٩، أن يعد تقريراً، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء، عن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١، وينبغي للتقرير أن يشمل بالإضافة إلى ذلك توصيات بشأن تواتر تقديم التقارير في المستقبل، وطلب إليه تقديم التقرير لكي ينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠.

وفي الدورة الستين للجمعية العامة، طلبت الجمعية في قرارها ٢٥٢/٦٠ إلى المجلس أن يشرف على متابعة نتائج مرحليتي جنيف وتونس من مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات على نطاق المنظومة، ولا سيما إعلان المبادئ وخطة العمل والتزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات (انظر أيضا قرار المجلس ٤٦/٢٠٠٦). وفي الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة، طلبت الجمعية في قرارها ١٨٧/٦٤ إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن حالة تنفيذ القرار ١٨٧/٦٤ المتعلق بتسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، ومتابعته.

ودعت الجمعية العامة، في الفقرة ٣٤ من قرارها ٢٢٤/٦٤، رئيس لجنة الأمن الغذائي العالمي إلى أن يضمن التقرير الذي ستقدمه اللجنة إلى الجمعية في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس، معلومات عن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بتحقيق رؤية اللجنة وعن التقدم المحرز في ذلك.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في

ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٢)، بما فيها القرار ١٦/٦١ (انظر أيضا ما يرد في إطار البنود ٦ و ٨ و ١٣)

تقرير الأمين العام عن حالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٨٧/٦٤ المتعلق بتسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، ومتابعته

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٥/٢٠٠٩ المعنون "التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل" (انظر أيضا ما يرد في إطار البند ٦ (أ))

تقرير رئيس لجنة الأمن الغذائي العالمي عن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بتحقيق رؤية اللجنة وعن التقدم المحرز في ذلك

دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس، في دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠١٠، أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية" (قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ بء ومقررا المجلس ٢٠٨/١٩٩٩ و ٢٠٨/٢٠١٠).

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٧٦/٦٤، إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ مواصلة جهوده الرامية إلى تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية، وأهابت بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعنية والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في المجالين الإنساني والإنمائي، أن تواصل العمل مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية وزيادة فعاليتها وكفاءتها، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠، تقريراً عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وأن يقدم إلى الجمعية تقريراً عن تفاصيل استخدام الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ (قرار المجلس ٣/٢٠٠٩).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(١)

(٢) قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء و ٢٧٠/٥٧ بء و ٢٦٥/٦٠.

هاء - الجزء العام

٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٢)، بما فيها القرار ١٦/٦١ (انظر أيضا ما يرد في إطار البنود ٤ و ٨ و ١٣)

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

طلب المجلس، في الفقرة ٦ من قراره ٥/٢٠٠٩، إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار، فيما يتعلق بالتعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل.

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٠/٥٨، إلى رئيس المجلس أن يقوم، بدعم من نواب الرئيس، بتعزيز تفاعلات المجلس الجارية من خلال عمليات التبادل الاعتيادية مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل التنظيمية المتصلة بمتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في سياق التحضيرات للاجتماع الرفيع المستوى مع تلك المؤسسات، على أن يأخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بآء وقرار المجلس ٤٧/٢٠٠٣، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٥/٢٠٠٩ المعنون "التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل" (انظر أيضا ما يرد في إطار البند ٤)

موجز مقدم من رئيس المجلس لوقائع الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(١)

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٩، كرر المجلس، في الفقرة ٢٠ من قراره ٣١/٢٠٠٩، طلبه إلى الأمين العام أن يدرج المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً في جميع التقارير

ذات الصلة في الميدانين الاجتماعي والاقتصادي والميادين المتصلة بهما لضمان متابعة التنمية في تلك البلدان في السياق الأعم للاقتصاد العالمي والإسهام في منع تهميشها، مع العمل على زيادة إدماجها في الاقتصاد العالمي. وفي الفقرة ٢١ من القرار نفسه، طلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يقدم سنويا تقريرا مرحليا تحليليا يركز على النتائج عن مواصلة تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا، وأن يوفر الموارد الكافية لإعداد ذلك التقرير، في حدود الموارد المتاحة. ويقدم التقرير إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس، استجابة للفقرة ١١١ من برنامج العمل (انظر أيضا قرار الجمعية العامة ٢٠٣/٦٢).

الوثائق

التقرير المرحلي السنوي للأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا^(١)

٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقارير هيئات التنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريرا استعراضيا سنويا إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يتيح فيه للمجلس موجزا للأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ (مقرر المجلس ٣٢١/٢٠٠١). وسيشمل تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الخمسين (نيويورك، ٧ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠) آراء اللجنة بشأن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (قرار المجلس ٢٠٠٨ (د-٦٠)).

الوثائق

التقرير الاستعراضى السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠
تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الخمسين (A/65/16)

(ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيعمم الأمين العام الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ الذي يشمل الأنشطة المضطلع بها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الفروع ذات الصلة من

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ وقرار المجلس ١٩٨٨/٧٧).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر الملزم ذات الصلة من الوثيقة A/65/6)

(ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٩، طلب المجلس، في الفقرة ٢ من قراره ٩/٢٠٠٩، إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحديد ولاية الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية لمدة سنة أخرى لتمكينه من القيام، على النحو الواجب وفي حدود الموارد المتاحة، بتطبيق أحكام قرارات المجلس بشأن هذا البند، ولتيسير تنفيذ المبادرات التي يتخذها الأمين العام بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات، ومواصلة تنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق أهدافه، وطلب إلى الفريق العامل، في هذا الصدد، أن يواصل بذل جهوده للتنسيق بين الاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء وأنشطة الأمانة العامة، كما طلب إلى الفريق العامل أن ينظر في دوره ووضعه وولايته في المستقبل وأن يستخلص النتائج في هذا الشأن.

وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام، في الفقرة ٦ من القرار نفسه، أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ تقريراً عن الإجراءات المتخذة لمتابعة هذا القرار، يتضمن النتائج التي توصل إليها الفريق العامل وتقييماً لأعماله وللولاية المسندة إليه.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة بشأن الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، المتضمن للنتائج التي توصل إليها الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية وتقييماً لأعماله وللولاية المسندة إليه

(د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٩، قرر المجلس، في الفقرة ٩ من قراره ٤/٢٠٠٩، أن يمدد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس في تموز/يوليه ٢٠١٠، بغرض الاضطلاع بالمتابعة الدقيقة وإسداء المشورة

بشأن استراتيجية هايتي الإنمائية الطويلة الأجل لتعزيز الإنعاش والاستقرار على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة كفالة اتساق واستدامة الدعم الدولي لهايتي على أساس الأولويات الإنمائية الوطنية الطويلة الأجل، والاعتماد على إطار التعاون المؤقت وورقة استراتيجية النمو والحد من الفقر، ومع التشديد على ضرورة تفادي التداخل والازدواج فيما يتعلق بالآليات القائمة.

وطلب المجلس أيضا إلى الفريق الاستشاري المخصص لهايتي، في الفقرة ١٢ من القرار نفسه، أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ تقريراً عن أعماله، مشفوعاً بتوصيات حسب الاقتضاء، لينظر فيه (قرار المجلس ١٠/٢٠٠٨).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

(هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٩، طلب المجلس، في الفقرة ٣ من قراره ١٢/٢٠٠٩، إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ تقريراً مفصلاً عن التقدم الذي تحرزه كيانات الأمم المتحدة في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم جميع السياسات والبرامج، وفي مجال تنمية القدرات، بما في ذلك من خلال التدريب الإلزامي لجميع الموظفين والأفراد العاملين، وتوفير تدريب محدد لكبار المديرين، باعتبار ذلك وسيلة بالغة الأهمية لزيادة وعيهم ومعرفتهم والتزامهم وكفاءتهم، وكذلك ما يتعلق بالجهود المتضافرة لكفالة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين (E/2010/27) (انظر أيضاً ما يرد في إطار البندين ١٣ (ك) و ١٤ (أ))

(و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع

الوثائق

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ز) التبغ أو الصحة

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٨، طلب المجلس، في مقرره ٢٠٠٨/٢٣٢، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن أعمال فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أعمال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ

٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠

الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة^(٢)، بما فيها القرار ١٦/٦١ (انظر أيضاً ما يرد في إطار البنود ٤ و ٦ و ١٣)

٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني - طلب المجلس في دورته الثالثة والستين المعقودة في عام ١٩٧٧ إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د-٦٣)).

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٢٥/٦٤ المتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ القرار يتضمن: (أ) تقييماً للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعلياً؛ و (ب) تقييماً للاحتياجات التي لم تلب بعد ومقترحات محددة لتلبيتها على نحو فعال.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة - طلبت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين في قرارها ٩٩/٦٤ وطلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ في قراره ٢٠٠٩/٣٣ إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية

والإقليمية أن تبحث وتستعرض الظروف السائدة في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي كي تتخذ التدابير المناسبة وذلك لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم، وطلباً أيضاً إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وإلى المنظمات الإقليمية أن تقوم، كل في إطار ولايتها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة، ووضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، وذلك لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم.

وفي القرارين نفسيهما، طلبت الجمعية إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وطلب المجلس إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل الاتصال الوثيق بينهما بشأن هذه المسائل. وطلب المجلس أيضاً إلى الرئيس أن يقدم إليه تقريراً بهذا الشأن. وبالإضافة إلى ذلك، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التعاون والتكامل من أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(١)

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

١٠ - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي، وسيتخذ الإجراءات اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيلفت التقرير انتباه المجلس إلى أي مقررات أو توصيات تصدر عن اللجان الإقليمية وتتطلب موافقته تمشياً مع الإجراءات المرعية. وستعرض على المجلس أيضاً موجزات لدراسات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التي أعدتها اللجان الإقليمية، مبرزة ما لدى تلك المناطق من مشاكل وتوقعات رئيسية (مقرر المجلس ١/١٩٧٩).

وسيتناول أحد فروع تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي الموضوع التالي: "المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية: منظورات إقليمية" (مقرر المجلس ٢٠١٠/٢٠٧).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2010/15 و Add.1)
الحالة الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا: أوروبا وأمريكا الشمالية ورابطة الدول المستقلة (E/2010/16)
نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠١٠ (E/2010/17)
موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، ٢٠١٠ (E/2010/18)
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية (E/2010/19)
موجز دراسة حالة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (E/2010/20)

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٩، طلب المجلس، في الفقرة ١٥ من قراره ٣٤/٢٠٠٩، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية بياناً مستكملاً عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل^(١) (E/2010/13)

١٢ - المنظمات غير الحكومية

سينظر المجلس، عملاً بقراريه ٣ (د-٢) و ٣١/١٩٩٦، ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥، في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها لعام ٢٠١٠ (نيويورك، ٢٥ كانون الثاني/يناير - ٣ شباط/فبراير و ٢٦ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠)، وسيتخذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة فيه. وقد أقر المجلس مواعيد انعقاد دورة اللجنة لعام ٢٠١٠ وجدول أعمالها المؤقت في مقرره ٢٢٩/٢٠٠٩.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام ٢٠١٠
(E/2010/32 (Part I))

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠١٠
(E/2010/32 (Part II))

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة^(٢)، بما فيها القرار ١٦/٦١ (انظر أيضا ما يرد في إطار البنود ٤ و ٦ و ٨)

(أ) التنمية المستدامة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثامنة عشرة (نيويورك، ١٤-٣ أيار/مايو ٢٠١٠) (مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٣). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٥/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة عشرة للجنة ووثائقها.

وسيُعرض على المجلس أيضا تقرير الأمين العام بشأن استعراض الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للدول الجزرية الصغيرة النامية (قرار المجلس ١٧/٢٠٠٩، الفقرة ٣).

وسيُعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثانية عشرة (نيويورك، ٢٢-٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠) (قرارا المجلس ١٠٧٩ (د-٣٩) و ٤٦/١٩٩٨).

الوثائق

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثامنة عشرة (E/2010/29)

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثانية عشرة (E/2010/33)

تقرير الأمين العام عن استعراض الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للدول الجزرية الصغيرة النامية

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سيعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها الثالثة عشرة (جنيف، ١٧-٢١ أيار/مايو ٢٠١٠) (قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٦، المرفق، وقرار الجمعية ١٨٢/٥٦). وقد أقر المجلس في مقرره ٢١٩/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجنة ووثائقها.

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي، الذي يستند إلى الموجزات التنفيذية المقدمة من هيئات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين عن أنشطتهم التنفيذية (المقدم من اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عملاً بقرار المجلس ٧/٢٠٠٩).

وسيعرض على المجلس أيضاً تقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون في قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت (عملاً بمقرر المجلس ٢٢٠/٢٠٠٩).

وسيعرض على المجلس أيضاً مذكرة من الأمين العام بشأن استمرار منتدى إدارة الإنترنت. وطلبت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٥٢/٦٠ الذي أيدت فيه برنامج عمل تونس لمجتمع المعلومات الذي اعتمده مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات في مرحلته الثانية، أن ينظر في مدى استصواب استمرار منتدى إدارة الإنترنت، وذلك في إطار مشاورات رسمية مع المشاركين في المنتدى، خلال خمس سنوات من إنشائه، وأن يقدم توصيات إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في هذا الخصوص.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثالثة عشرة (E/2010/31)

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي

تقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون في قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت (E/2009/92)

تقرير الأمين العام عن استمرار منتدى إدارة الإنترنت

(ج) الإحصاءات

سينظر المجلس في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الحادية والأربعين (نيويورك، ٢٣-٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠) (قرارات المجلس ٨ (د-١) و ٨ (د-٢) و ١٥٦٦ (د-٥٠)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٧/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الحادية والأربعين (E/2010/24)

(د) المستوطنات البشرية

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (مقرر المجلس ٢٣٨/٢٠٠٩).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل^(١)

(هـ) البيئة

سيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة (بالي، ٢٤-٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠) (قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٤٢/٥٣ و ٢٠٤/٦٤).

ويقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي (قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في دورات عادية مرة كل سنتين وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن المجلد الخاص بالمواد الكيميائية من القائمة الموحدة بالمنتجات التي حظرت الحكومات استهلاكها و/أو بيعها والتي سحبها أو فرضت عليها قيودا صارمة أو لم توافق عليها (قرار المجلس ١٣/٢٠٠٨، الفقرة ١)، وتقرير منظمة الصحة العالمية عن المجلد الخاص بالأدوية من القائمة الموحدة: الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (قرار المجلس ١٣/٢٠٠٨، الفقرة ٢).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة (قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٤٢/٥٣ و ١٩٥/٦٢ (A/65/25))

تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن مجلد المواد الكيميائية من القائمة الموحدة بالمنتجات التي حظرت الحكومات استهلاكها و/أو بيعها والتي سحبها أو فرضت عليها قيودا صارمة أو لم توافق عليها (قرار المجلس ١٣/٢٠٠٨، الفقرة ١)

تقرير منظمة الصحة العالمية عن مجلد الأدوية من القائمة الموحدة: الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (قرار المجلس ١٣/٢٠٠٨، الفقرة ٢)

(و) السكان والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين (نيويورك، ١٢-١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠ (قرار الجمعية العامة ٤٩/١٢٨)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٩/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الثالثة والأربعين (E/2010/25)

(ز) الإدارة العامة والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها التاسعة (نيويورك، ١٩-٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠) (قرار المجلس ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣). وقد أقر المجلس في قراره ١٨/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها التاسعة (E/2010/44)

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الخامسة (جنيف، ١٩-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩) (قرار المجلس ٦٩/٢٠٠٤). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٦٥/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الخامسة (E/2009/45)

(ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

الوثائق

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

(ي) رسم الخرائط

سيعرض على المجلس أيضا تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي التاسع لرسم الخرائط للأمريكتين (نيويورك، ١٠-١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩) وتقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ (بانكوك، ٢٦-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩) (قرارا المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)).

الوثائق

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي التاسع لرسم الخرائط للأمريكتين (E/CONF.99/3)

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ (E/CONF.100/9)

(ك) المرأة والتنمية

ستعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الرابعة والخمسين (نيويورك، ١-١٢ آذار/مارس ٢٠١٠) (قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٢) وقرار المجلس ٢٤/١٩٨٧ (انظر أيضا ما يرد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٤ (أ)).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الرابعة والخمسين (E/2010/27)
(انظر أيضا ما يرد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٤ (أ))

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

(أ) النهوض بالمرأة

سيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الرابعة والخمسين (نيويورك، ١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠) (قرارا المجلس ١١ (د-٢) و ١١٤٧ (د-٤١)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٢/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجنة ووثائقها.

وسيُعرض على المجلس أيضا تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن دورته السابعة (١٦ و ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٠). ويعمل المعهد تحت سلطة المجلس التنفيذي الذي يقدم تقارير سنوية إلى المجلس (قرارا المجلس ١٩٩٨ (د-٦٠) و ٥٧/٢٠٠٣).

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق) - بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية العامة سنويا، عن طريق المجلس، تقريرا عن أنشطتها وقد تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على فحصها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الرابعة والخمسين (E/2010/27) (انظر أيضا ما يرد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٣ (ك))

تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن أعمال دورته السابعة عشرة

مذكرة من الأمانة العامة تحيل بموجبها نتائج دورتي اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة^(١) المعقودتين في الفترة ٢٠١٠-٢٠٠٩

(ب) التنمية الاجتماعية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الثامنة والأربعين (نيويورك، ٣-١٢ شباط/فبراير ٢٠١٠) (قرار المجلس ١٠ (د-٣) و ٧/١٩٩٦). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٤/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الثامنة والأربعين (E/2010/26)

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثامنة عشرة المستأنفة (فيينا، ٣ و ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) (قرار المجلس ١/١٩٩٢ ومقرر المجلس ٢٤٥/٢٠٠٨)

وسيُعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها التاسعة عشرة (فيينا، ١٧-٢١ أيار/مايو ٢٠١٠) (قرار المجلس ١/١٩٩٢). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٦/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة عشرة للجنة ووثائقها.

ودعا المجلس، في قراره ١٧٤٥ (د-٥٤) المؤرخ ١٦ أيار/مايو ١٩٧٣، الأمين العام إلى أن يقدم إليه كل خمس سنوات، اعتباراً من عام ١٩٧٥، تقارير دورية مستكملة وتحليلية عن عقوبة الإعدام. وسيقدم التقرير أيضاً إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها التاسعة عشرة، وسيعرض كذلك على لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والستين، عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٧/٢٠٠٤ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (قرار المجلس ٥١/١٩٩٠ ومقرر المجلس ٢٤٢/٢٠٠٤).

الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثامنة عشرة المستأنفة (E/2009/30/Add.1)

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها التاسعة عشرة (E/2010/30)

تقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام وتنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام (E/2010/10)

(د) المخدرات

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثانية والخمسين المستأنفة (فيينا، ١١ و ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) (قرار المجلس ٩ (د-١) ومقرر المجلس ٢٤٧/٢٠٠٨).

وسيُعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثالثة والخمسين (فيينا، ٨-١٢ آذار/مارس ٢٠١٠) (قرار المجلس ٩ (د-١)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٨/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين للجنة ووثائقها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٩ - وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ستقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريراً عن أعمالها لعام ٢٠٠٩.

الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثانية والخمسين المستأنفة (E/2009/28/Add.1)

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثالثة والخمسين (E/2010/28)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٩ (E/INCB/2009/1)

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قررت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين أن يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقريراً شفويًا سنويًا إلى المجلس لإطلاعه أولاً بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية (قرار الجمعية ١٥٣/٥٨).

الوثائق

التقرير الشفوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(و) التنفيذ الشامل لإعلان وخطة عمل ديربان

الوثائق

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

(ز) حقوق الإنسان

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ (جنيف، ٤-٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، و ٢-٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، و ٣-٢١ أيار/مايو ٢٠١٠) (قرارات المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٤١).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة حقوق الطفل عن دورتيها الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين (جنيف، ١١-٢٩ كانون الثاني/يناير، و ٢٤ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٠) (قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٥، المرفق، المادة ٤٤، الفقرة ٥)

وطلبت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين إلى الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وكفالة تضمين هذه التقارير معلومات هامة ودقيقة وموضوعية عن العنف ضد الأطفال، مع الأخذ في الاعتبار آراء الدول الأعضاء والمراقبين، ونتائج دورات الجمعية الاستثنائية المعنية بالطفل، والدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال، مع مراعاة الولايات الحالية (قرار الجمعية العامة ٦٢/١٤١، الجزء الثالث).

الوثائق

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دوراتها الثانية والأربعين والثالثة والأربعين والرابعة والأربعين (E/2010/22)

تقرير لجنة حقوق الطفل عن دورتيها الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين^(١)

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان^(١)

تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال^(١)

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سيعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته التاسعة (نيويورك، ١٩-٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠) (قرار المجلس ٢٢/٢٠٠٠). وقد أقر المجلس في مقرريه ٢٥٤/٢٠٠٩ و ٢٥٥/٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للمنتدى ووثائقها.

الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته التاسعة (E/2010/43)

(ط) خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

دعا المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨، المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى تقديم تقرير عن التطورات ذات الصلة في مجال خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز إلى دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ وعن إمكانية إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات، بالتشاور مع الدول الأعضاء وأخذا آراءها في الاعتبار (مقرر المجلس ٢٣٣/٢٠٠٨).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن التطورات ذات الصلة في مجال خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز وعن إمكانية إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات.